

إستخدامات حصيلة صادر الذهب المنتج بواسطة الشركات العاملة في مجال إنتاج وتصدير الذهب

التاريخ: 30/ ذو القعدة/ 1433هـ

الموافق: 16/ أكتوبر /2012م

بنك السودان المركزي – الخرطوم

الإدارة العامة للسياسات والبحوث والإحصاء

منشور إدارة السياسات رقم (19/2012)

معنون إلى كافة المصارف

الموضوع: إستخدامات حصيلة صادر الذهب المنتج بواسطة الشركات العاملة

في مجال إنتاج وتصدير الذهب

عملاً بسلطات محافظ بنك السودان المركزي بموجب المادة (20) من لائحة تنظيم التعامل بالنقد الأجنبي لسنة 1999م تعديل لسنة 2003 ، وفي إطار المراجعة المستمرة للضوابط والإجراءات المتعلقة بعمليات النقد الأجنبي ، فقد تقرر الآتي:

1. يسمح للشركات العاملة في مجال إنتاج وتصدير الذهب بفتح حسابات بالنقد الأجنبي في المصارف العاملة بالسودان يتم تغذيتها بحصيلة صادرات الذهب.

2. يتم استخدام حصيلة صادرات الذهب في المجالات الآتية:

1. إستيراد إحتياجات التشغيل من قطع غيار ومواد وسلع وخدمات.

2. سداد مرتبات الخبراء الأجانب بالنقد الأجنبي.

3. تحويل أرباح المساهمين الأجانب بالنقد الأجنبي.

4. تمويل مشاريع التوسع الخاصة بالشركات في مجال التعدين.

5. أي تحويلات أخرى بالنقد الأجنبي للخارج تتعلق بتحقيق أغراض الشركات.

6. أن يتم شراء الرصيد المتبقي لصالح بنك السودان المركزي أو المصرف التجاري المعني وبسعر الصرف الساري في تاريخ عملية الشراء.

تطبق هذه الضوابط على جميع الشركات العاملة في مجال إنتاج وتصدير الذهب .
يسري العمل بهذا المنشور إعتباراً من تاريخه مع ضرورة تعميمه على كافة فروعكم
العاملة بالسودان.

ع/ بنك السودان المركزي

منى نصرالدين بشير

ياسر بانقا أحمد

إدارة السياسات

الإدارة العامة للسياسات و البحوث والإحصاء